



الأمم المتحدة

تقرير اللجنة المعنية بحماية حقوق جميع العمال المهاجرين وأفراد أسرهم

الدورة السابعة والعشرون
(٤-١٣ أيلول/سبتمبر ٢٠١٧)

الدورة الثامنة والعشرون
(٩-٢٠ نيسان/أبريل ٢٠١٨)

الجمعية العامة

الوثائق الرسمية

الدورة الثالثة والسبعون

الملحق رقم ٤٨



تقرير اللجنة المعنية بحماية حقوق جميع العمال المهاجرين وأفراد أسرهم

الدورة السابعة والعشرون
(٤-١٣ أيلول/سبتمبر ٢٠١٧)

الدورة الثامنة والعشرون
(٩-٢٠ نيسان/أبريل ٢٠١٨)



الأمم المتحدة • نيويورك، ٢٠١٨

ملاحظة

تتألف رموز وثائق الأمم المتحدة من حروف وأرقام. ويعني إيراد أحد هذه الرموز الإحالة إلى إحدى وثائق الأمم المتحدة.

الصفحة

١	المسائل التنظيمية ومسائل أخرى	أولاً -
١	الدول الأطراف في الاتفاقية	ألف -
١	الجلسات والدورات	باء -
١	العضوية والحضور	جيم -
٢	أداء العهد الرسمي	دال -
٢	انتخاب أعضاء المكتب	هاء -
٢	الاجتماعات المقبلة للجنة	واو -
٢	المشاركة في الاجتماع التاسع والعشرين لرؤساء هيئات معاهدات حقوق الإنسان	زاي -
٣	التعليقات العامة وأيام المناقشة العامة	حاء -
٥	الترويج للاتفاقية	طاء -
٨	الاجتماع مع الدول الأطراف	ياء -
٨	اعتماد التقرير	كاف -
٨	أساليب العمل	ثانياً -
٩	التعاون مع الهيئات المعنية	ثالثاً -
١١	تقارير الدول الأطراف بموجب المادة ٧٣ من الاتفاقية	رابعاً -
١١	النظر في التقارير المقدمة من الدول الأطراف بموجب المادة ٧٤ من الاتفاقية	خامساً -
١١	اعتماد قوائم المسائل وقوائم المسائل السابقة لتقديم التقارير	ألف -
١١	اعتماد الملاحظات الختامية	باء -

المرفقات

١٣	الدول التي وقعت على الاتفاقية الدولية لحماية حقوق جميع العمال المهاجرين وأفراد أسرهم أو صدقت عليها أو انضمت إليها حتى ٢٠ نيسان/أبريل ٢٠١٨	الأول -
١٥	أعضاء اللجنة المعنية بحماية حقوق جميع العمال المهاجرين وأفراد أسرهم حتى ٢٠ نيسان/أبريل ٢٠١٨ ..	الثاني -
١٦	تقديم التقارير بموجب المادة ٧٣ من الاتفاقية حتى ٢٠ نيسان/أبريل ٢٠١٨	الثالث -

أولاً- المسائل التنظيمية ومسائل أخرى

ألف- الدول الأطراف في الاتفاقية

١- في ٢٠ نيسان/أبريل ٢٠١٨، وهو تاريخ اختتام الدورة الثامنة والعشرين للجنة المعنية بحماية حقوق جميع العمال المهاجرين وأفراد أسرهم، كان عدد الدول الأطراف في الاتفاقية الدولية لحماية حقوق جميع العمال المهاجرين وأفراد أسرهم ٥١ دولة. وخلال الفترة المشمولة بهذا التقرير، لم تكن هناك حالات تصديق على الاتفاقية أو انضمام إليها، لكن غامبيا وقعت على الاتفاقية في ٢٠ أيلول/سبتمبر ٢٠١٧. واعتمدت الجمعية العامة للاتفاقية بموجب قرارها ٤٥/١٥٨ في ١٨ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٠، ودخلت الاتفاقية حيز النفاذ في ١ تموز/يوليه ٢٠٠٣، وفقاً لأحكام الفقرة ١ من المادة ٨٧ منها.

٢- وترد في المرفق الأول قائمة بالدول التي وقعت الاتفاقية أو صدقت عليها أو انضمت إليها. ويمكن الاطلاع على المستجدات المتعلقة بوضع الاتفاقية، إلى جانب نصوص الإعلانات والتحفظات والمعلومات الأخرى ذات الصلة، في مجموعة معاهدات الأمم المتحدة على الإنترنت في الموقع الشبكي <http://treaties.un.org>، الذي يشرف عليه قسم المعاهدات بمكتب الشؤون القانونية، الذي يضطلع بمهام الوديع الموكلة إلى الأمين العام.

باء- الجلسات والدورات

٣- عقدت اللجنة دورتها السابعة والعشرين في مكتب الأمم المتحدة في جنيف في الفترة من ٤ إلى ١٣ أيلول/سبتمبر ٢٠١٧. وتألّفت الدورة من ١٦ جلسة عامة (انظر CMW/C/SR.360-375). واعتمدت اللجنة جدول الأعمال المؤقت (CMW/C/27/1) في جلستها ٣٦٠ المعقودة في ٤ أيلول/سبتمبر ٢٠١٧.

٤- وعقدت اللجنة دورتها الثامنة والعشرين في مكتب الأمم المتحدة في جنيف في الفترة من ٩ إلى ٢٠ نيسان/أبريل ٢٠١٨. وتألّفت الدورة من ٢٠ جلسة عامة (انظر CMW/C/SR.376-395). واعتمدت اللجنة جدول الأعمال المؤقت (CMW/C/28/1) في جلستها ٣٧٦ المعقودة في ٩ نيسان/أبريل ٢٠١٨.

جيم- العضوية والحضور

٥- حضر جميع أعضاء اللجنة دورتها السابعة والعشرين، باستثناء السيدين محمد شهيد الحق وبراساد كارياواسام وخديجة لعجال.

٦- وحضر جميع أعضاء اللجنة دورتها الثامنة والعشرين. وغاب محمد شهيد الحق عن الدورة لمدة ثمانية أيام.

٧- وترد في المرفق الثاني من هذا التقرير قائمة أعضاء اللجنة حتى ٢٠ نيسان/أبريل ٢٠١٨ مع مدة ولايتهم.

دال - أداء العهد الرسمي

٨- في الاجتماع الثامن للدول الأطراف، المعقود في مقر الأمم المتحدة بنيويورك في ٢٨ حزيران/يونيه ٢٠١٧، ائُتُخب سبعة من أعضاء اللجنة ليحلوا محل الأعضاء المنتهية ولايتهم في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٧، وفقاً للمادة ٧٢(١)-(٥) من الاتفاقية. وعند افتتاح الجلسة ٣٧٦ (الدورة الثامنة والعشرون) المعقودة في ٩ نيسان/أبريل ٢٠١٨، تلا الأعضاء المنتخبون الجدد الذين سيضطعون بمهامهم في الفترة من ١ كانون الثاني/يناير ٢٠١٨ إلى ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٢١، العهد الرسمي وفقاً للمادة ١١ من النظام الداخلي للجنة. والأعضاء المنتخبون حديثاً هم ألفارو بوتيرو نابارو (كولومبيا) وإيرمال فراشير (ألبانيا) ومامان أوماريا (النيجر) وأزاد تاغي - زادا (أذربيجان). والأعضاء الذين أعيد انتخابهم هم محمد شهيد الحق (بنغلاديش) وبراساد كارياواسام (سري لانكا) وأحمدو تال (السنغال).

هاء - انتخاب أعضاء المكتب

٩- انتُخبت اللجنة، في دورتها الثامنة والعشرين، أعضاء المكتب التالية أسماؤهم لمدة عامين وفقاً للمادة ١٢ من نظامها الداخلي:

الرئيس: أحمدو تال

نواب الرئيس: ياسمينكا دزومهور

ماريا لاندازوري دي مورا

كان أونفر

مقرر: خديجة لعجال

واو - الاجتماعات المقبلة للجنة

١٠- سَتُعقد الدورة التاسعة والعشرون للجنة في الفترة من ٣ إلى ١٢ أيلول/سبتمبر ٢٠١٨ في مكتب الأمم المتحدة في جنيف.

١١- وستُعقد الدورة الثلاثون للجنة لمدة أسبوعين في نيسان/أبريل ٢٠١٩ في مكتب الأمم المتحدة في جنيف. ولم تُؤكَّد مواعيد الدورة بعد.

زاي - المشاركة في الاجتماع التاسع والعشرين لرؤساء هيئات معاهدات حقوق الإنسان

١٢- شارك رئيس اللجنة في الاجتماع التاسع والعشرين لرؤساء هيئات معاهدات حقوق الإنسان، الذي عُقد في نيويورك في الفترة من ٢٦ إلى ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠١٧. وأتاح الاجتماع فرصة لاستعراض التقدم المحرز في الاستجابة لقرار الجمعية العامة ٦٨/٢٦٨ بشأن حالة نظام هيئات المعاهدات ولمناقشة استراتيجية هيئات معاهدات حقوق الإنسان في إطار التحضير لاستعراض الجمعية العامة لعام ٢٠٢٠. وناقش الرؤساء الإبلاغ عن امتثال الدول الأطراف، ووضع نهج موحد لتعامل هيئات المعاهدات مع المؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان، ومتابعة الملاحظات الختامية وهيئات المعاهدات وأهداف التنمية المستدامة. وأجرى الرؤساء أيضاً

مشاورات مع الدول والمجتمع المدني ووكالات الأمم المتحدة عن التقدم المحرز والثغرات القائمة في التعاون بين هيئات معاهدات حقوق الإنسان والجهات المعنية، فضلاً عن مواءمة أساليب العمل. وقرر الرؤساء تحديد العناصر المشتركة للمناقشة التي يمكن أن تعزز مواءمة أساليب عملهم في مختلف المجالات، مثل متابعة الملاحظات الختامية، وإجراءات التحقيق، والأعمال الانتقائية، وسبل الانتصاف وطلبوا إلى المفوضية السامية أن تعد، للمناقشة في اجتماعهم المقبل، وثيقة تحدد التقدم المحرز في مواءمة أساليب عمل هيئات المعاهدات وممارساتها منذ اعتماد القرار ٦٨/٢٦٨.

١٣- ونوه الرؤساء أيضاً بتأكيد الدول الأعضاء لالتزاماتها بموجب القانون الدولي لحقوق الإنسان في إعلان نيويورك من أجل اللاجئين والمهاجرين (قرار الجمعية العامة ١/٧١). وشددوا على أن الاتفاق العالمي بشأن الهجرة، الذي كان التفاوض عليه جارياً بوصفه نتيجة لإعلان نيويورك، يجب أن يستند إلى قواعد ومعايير حقوق الإنسان الدولية القائمة ويسترشد بها. وأشاروا إلى أن هيئات المعاهدات، وإن كانت تُشجّع، وفقاً لولاياتها المختلفة، على دعم العملية التحضيرية بقيادة الدول لوضع الاتفاق العالمي، لم يُطلب منها أن تشارك مشاركة مباشرة. وبغية تعزيز قدرة الاتفاق على حماية وتعزيز حقوق الإنسان لجميع المهاجرين، حث الرؤساء على دعوة هيئات المعاهدات إلى المشاركة والإسهام في جميع المشاورات والعمليات الجارية. ويمكن الاطلاع على شبكة الإنترنت على التقارير والمعلومات الخاصة بالاجتماعات السنوية لرؤساء هيئات معاهدات حقوق الإنسان^(١).

حاء- التعليقات العامة وأيام المناقشة العامة

١٤- اعتمدت اللجنة المعنية بالعمال المهاجرين ولجنة حقوق الطفل التعليقين العاميين المشتركين رقمي ٣ و٤ (٢٠١٧) للجنة المعنية بحماية حقوق جميع العمال المهاجرين وأفراد أسرهم/رقمي ٢٢ و٢٣ (٢٠١٧) للجنة حقوق الطفل بشأن حقوق الإنسان الخاصة بالأطفال في سياق الهجرة الدولية. وعقب الاعتماد، أصدرت اللجنتان بياناً يؤكد أن حقوق الإنسان الخاصة بالأطفال يجب أن تكون في طليعة جدول أعمال الهجرة العالمية^(٢).

١٥- وتهدف التعليقات العامة المشتركة المذكورة أعلاه إلى المساعدة على تحسين حماية حقوق الإنسان الخاصة بالأطفال الذين هم في حالة ضعف خاصة في سياق الهجرة الدولية. وتشمل الأهداف المحددة للتعليقات العامة إعداد مبادئ توجيهية للدول الأطراف وغيرها من الجهات المعنية الرئيسية لوضع سياسات تتعلق بأمور من حملتها الهجرة والطفولة، الهدف منها حماية وإعمال حقوق الأطفال في سياق الهجرة الدولية؛ وتعزيز تفسير معبر عنه بوضوح للأحكام ذات الصلة للجنة من أجل المساعدة في مواصلة تنفيذ اتفاقية حماية حقوق جميع العمال المهاجرين وأفراد أسرهم واتفاقية حقوق الطفل على الصعيد المحلي في القانون وفي الممارسة العملية؛ وتسليط الضوء على أهمية اتباع نهج قائم على الحقوق فيما يتعلق بظاهرة الأطفال في سياق الهجرة الدولية. وأتاح اعتماد التعليقات العامة المشتركة في هذا الوقت بالذات أيضاً فرصة فريدة لتوجيه عملية التفاوض على الاتفاق العالمي بشأن الهجرة وصياغته.

(١) انظر www.ohchr.org/EN/HRBodies/AnnualMeeting/Pages/MeetingChairpersons.aspx

(٢) انظر www.ohchr.org/EN/NewsEvents/Pages/DisplayNews.aspx?NewsID=22408&LangID=E

١٦- وشملت عملية الاعتماد سلسلة من المشاورات المعقودة في الفترة من أيار/مايو إلى تموز/يوليه ٢٠١٧ مع ممثلين لجهات معنية رئيسية وخبراء بارزين، بما في ذلك منظمات الأطفال والمهاجرين في بانكوك وبرلين وبيروت وجنيف وداكار ومدريد ومكسيكو. وبالإضافة إلى ذلك، تلقت اللجنتان أكثر من ٨٠ مساهمة كتابية من الدول، ووكالات الأمم المتحدة، ومنظمات المجتمع المدني، وجهات معنية أخرى من كل منطقة من مناطق العالم. وتود اللجنة المعنية بالعمال المهاجرين أن تعرب عن شكرها لجميع الشركاء الذين دعموا المبادرة، ولا سيما منظمة الأمم المتحدة للطفولة (اليونيسيف). ويمكن الحصول على المعلومات المتعلقة بالتعليقات العامة المشتركة من الصفحة الشبكية للجنة^(٣).

١٧- وفي ١٨ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٧، شاركت اللجنتان في حدث جانبي للترويج للتعليقات العامة المشتركة، من تنظيم مفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان (المفوضية) واليونيسيف والمكتب الدولي للهجرة. وعُقد الحدث، المعنون "وضع حقوق الأطفال المهاجرين أولاً"، في دار اليونيسيف في نيويورك. وشارك في حلقة النقاش: المدير العام للمكتب الدولي للهجرة، وويليام سوينغ؛ الأمين العام المساعد لحقوق الإنسان رئيس مكتب نيويورك لمفوضية حقوق الإنسان، أندرو غيلمور؛ ونائبة مدير شعبة البرامج في اليونيسيف، سوزانا سوتولي؛ وبابلو سرياني من اللجنة المعنية بالعمال المهاجرين؛ وميكيكو أوتاني من لجنة حقوق الطفل؛ وإيفا أكيرمان - بورجي، كبيرة مستشاري السياسة العامة للممثل الخاص للأمين العام المعني بالهجرة الدولية؛ ومديرة الدعوة الدولية في منظمة إنقاذ الطفولة، أنيتا باي بوندغارد؛ ومناصر الشباب في المنظمة الدولية للهجرة، أحمد م. بدر. ويمكن الاطلاع على مزيد من المعلومات عن هذا الحدث في الصفحة الشبكية للجنة المعنية بالعمال المهاجرين^(٤).

١٨- وعقدت اللجنة، خلال دورتها الثامنة والعشرين، حدثاً في ١٦ نيسان/أبريل ٢٠١٨ في قصر الأمم في جنيف لإطلاق التعليقات العامة المشتركة. وأدى رئيس اللجنة، السيد تال، بكلمة الترحيب. وأدى السيد أوريست نوفوساد بيان باسم المفوضية ويسر الحدث. وشارك في حلقة النقاش: نائب رئيس اللجنة المعنية بالعمال المهاجرين سابقاً، السيد سيرباني؛ والسيد بنيام داويت مزبور من لجنة حقوق الطفل؛ ولوران شابوي، مستشار إقليمي معني بالهجرة في المكتب الإقليمي لليونيسيف في أوروبا وآسيا الوسطى؛ ورئيسة وحدة القانون الدولي للهجرة في المنظمة الدولية للهجرة، كريستينا تونينيس؛ والسيدة آن دوسارت من مؤسسة كاريتاس الدولية؛ والسيد بينار أكسو، وهو مدافع من الحملة العالمية للقضاء على احتجاز الأطفال المهاجرين. وحضر الحدث أكثر من ١٢٠ ممثلاً من ممثلي الدول ووكالات الأمم المتحدة ومنظمات المجتمع المدني. ويمكن الاطلاع على مزيد من المعلومات عن هذا الحدث في الصفحة الشبكية للجنة المعنية بالعمال المهاجرين^(٥).

١٩- وقررت اللجنة، في دورتها الثامنة والعشرين، إعداد تعليق عام جديد بشأن حق المهاجرين في الحرية والحماية من الاحتجاز التعسفي. وقبل السيد بوتيرو أن يكون منسق الفريق العامل المعني بالتعليق العام. وكان من بين أعضاء الفريق العامل أيضاً السيدة دزومهور والسيد فراشيري والسيد تال والسيد أونفر.

(٣) انظر www.ohchr.org/EN/HRBodies/CMW/Pages/Submissions.aspx

(٤) انظر www.ohchr.org/EN/HRBodies/CMW/Pages/Event18Dec2017.aspx

(٥) انظر www.ohchr.org/EN/HRBodies/CMW/Pages/Event16Apr2018.aspx

طاء - الترويج للاتفاقية

٢٠ - أقرت اللجنة، في دورتها السابعة والعشرين، مدخلات لتقرير الأمين العام عن الاتفاق العالمي بشأن الهجرة^(٦)، وشددت على أن أي التزام عالمي بشأن الهجرة ينبغي أن تدعمه الاتفاقية بوصفها أقوى وأشمل صك دولي بشأن التنقل البشري منذ عام ١٩٩٠، فضلاً عن التعليقات العامة للجنة بالإضافة إلى إطار هيثمات معاهدات حقوق الإنسان ككل.

٢١ - ودُعي نائب رئيس اللجنة، السيد سيريباني، للمشاركة في الدورة المواضيعية السادسة للاتفاق العالمي المعني بالهجرة بشأن الهجرة غير النظامية والمسارات النظامية، التي عقدت في جنيف في ١٢ و١٣ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٧. غير أن اللجنة لم تتلق دعوة رسمية للمشاركة في الجلسات المواضيعية الخمس الأولى. وحضر المشاورات العديد من الشركاء، بما في ذلك المفوضية ووكالات الأمم المتحدة وكياناتها والجهات الفاعلة في المجتمع المدني وأعضاء اللجنة، وقدموا مدخلات من القاعة تدعو إلى تضمين الاتفاق العالمي بشأن الهجرة إطاراً قائماً على حقوق الإنسان في إدارة الهجرة. وقدم السيد عبد الحميد الجمري مدخلات أثناء الدورة المواضيعية الثالثة، المعقودة في جنيف في ١٩ و٢٠ حزيران/يونيه ٢٠١٧، وقدم هو والسيد أونفر مدخلات أثناء الدورة المواضيعية الرابعة، المعقودة في نيويورك في ٢٤ و٢٥ تموز/يوليه ٢٠١٧، للتشديد على ما للاتفاقية من أهمية جوهرية بالنسبة للاتفاق العالمي. وحضر السيد الجمري أيضاً الاجتماع التحضيري لتقييم مرحلة التشاور في عملية الاتفاق العالمي بشأن الهجرة، الذي عقد في المكسيك من ٤ إلى ٦ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٧.

٢٢ - وفي ٢٠ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٧، قدم رئيس اللجنة المعنية بالعمال المهاجرين إلى اللجنة الثالثة للجمعية العامة التقرير السنوي للجنة المعنية بالعمال المهاجرين عن دوريتها الخامسة والعشرين والسادسة والعشرين (A/72/48). وبالإضافة إلى إلقاء مؤتمر صحفي عقب الحوار التفاعلي مع اللجنة الثالثة، أدلى الرئيس أيضاً، في ٢٠ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٧، ببيان دعا فيه الدول أن تضمن من خلال الاتفاق العالمي بشأن الهجرة نهجاً شاملاً وقائماً على حقوق الإنسان في التعامل مع ظاهرة الهجرة الدولية تمشياً مع إطار المعاهدات الدولية لحقوق الإنسان، بما في ذلك الاتفاقية الدولية لحماية حقوق جميع العمال المهاجرين وأفراد أسرهم^(٧). واجتمع الرئيس بممثلي البعثة الدائمة للبرازيل لدى الأمم المتحدة لمناقشة الترويج للتصديق على الاتفاقية. واجتمع أيضاً بالممثلة الخاصة للأمين العام المعنية بالهجرة، السيدة لويز أربور، بشأن المدخلات الموضوعية التي قدمتها اللجنة المعنية بالعمال المهاجرين إلى الاتفاق العالمي (انظر الفقرة ٢٠ أعلاه).

٢٣ - وفي ١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٧، أصدرت اللجنة بياناً يدين الاتجار بالمهاجرين وبيعهم في ليبيا ودعت الحكومات المعنية إلى اتخاذ تدابير عاجلة لوضع حد لانتهاكات حقوق الإنسان

(٦) انظر http://tbinternet.ohchr.org/Treaties/CMW/Shared%20Documents/1_Global/INT_CMW_INF_8293_E.pdf

(٧) انظر http://tbinternet.ohchr.org/Treaties/CMW/Shared%20Documents/1_Global/TNT_CMW_STA_8317_E.pdf

للعمال المهاجرين في ليبيا^(٨). وانضم الرئيس أيضاً إلى بيان للأمم المتحدة والخبراء الإقليميين المعنيين بالهجرة في ضوء الاجتماع التقييمي المعقود في بوينوس آيرس، المكسيك في الفترة من ٤ إلى ٦ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٧، في إطار الاتفاق العالمي بشأن الهجرة. وشدد البيان على ضرورة ضمان استناد الالتزامات الواردة في الاتفاق العالمي إلى معايير حقوق الإنسان، بما في ذلك الاتفاقية^(٩).

٢٤- وفي ١٨ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٧، أصدر رئيس اللجنة، إلى جانب المقرر الخاص المعني بحقوق الإنسان للمهاجرين، السيد فيليبي غونزاليس موراليس، ورئيسة لجنة القضاء على التمييز العنصري، السيدة أناستازيا كريكلي، ورئيسة لجنة حقوق الطفل، السيدة ريناتا وينتر، والمقررة الخاصة المعنية بالأشكال المعاصرة للعنصرية والتمييز العنصري وكره الأجانب وما يتصل بذلك من تعصب، السيدة إ. تينداي أشيوم بياناً بمناسبة اليوم الدولي للمهاجرين دعوا فيه الدول إلى تزعم طريقة جديدة في التفكير بشأن الهجرة والتكلم عنها والتصرف إزاءها، مشيرين إلى أن من الأهمية بمكان أن تعترف الدول بمساهمات المهاجرين في المجتمع وأن تعترف بالمهاجرين كأفراد كاملين العضوية في المجتمع وأصحاب حقوق متساوية مع غيرهم^(١٠). وأدلى أيضاً رئيس اللجنة المعنية بالعمال المهاجرين ورئيس اللجنة المعنية بالقضاء على التمييز ضد المرأة، إلى جانب هيئة الأمم المتحدة للمساواة بين الجنسين وتمكين المرأة (هيئة الأمم المتحدة للمرأة)، ببيان بمناسبة اليوم الدولي للمهاجرين دعوا فيه إلى وضع اتفاق عالمي مراعى للمنظور الجنساني من أجل هجرة آمنة ومنظمة وقانونية تعزز وتحمي حقوق الإنسان لجميع المهاجرين، ولا سيما النساء والفتيات^(١١).

٢٥- وأحالت اللجنة المعنية بالعمال المهاجرين إلى البعثتين الدائمتين للمكسيك وسويسرا لدى الأمم المتحدة، وهما الميسرتان المتشاركتان المسؤولتان عن صياغة الاتفاق العالمي بشأن الهجرة، رسائل أعربت فيها عن بالغ قلقها إزاء عدم إدراج الاتفاقية كمرجع في الاتفاق العالمي وحثتهما على ضمان حماية صريحة في الاتفاق لحقوق الإنسان الأساسية للمهاجرين الواردة في إطار المعاهدات الدولية لحقوق الإنسان، بما في ذلك الاتفاقية. وُبعثت الرسائل أيضاً إلى جميع البعثات الدائمة في جنيف ونيويورك، وأُحيلت إلى جهات معنية أخرى.

٢٦- وقدمت اللجنة أيضاً إلى المنتدى السياسي الرفيع المستوى لعام ٢٠١٨ المعني بالتنمية المستدامة مدخلات بشأن التقدم المحرز في تنفيذ أهداف التنمية المستدامة. وقدمت اللجنة، في جملة أمور، تقييماً عالمياً للحالة بشأن مبدأ ضمان عدم تخلف أحد عن الركب من منظور الاتفاقية، وحددت المجالات التي تتطلب اهتماماً عاجلاً فيما يتعلق بقضايا الهجرة، وقدمت توصيات في مجال السياسة العامة لضمان مجتمعات مستدامة وقادرة على الصمود، مع التركيز على مساهمات المهاجرين في بلدان المنشأ والمقصد، ولكفالة اتباع نهج قائم على الحقوق^(١٢).

(٨) انظر www.ohchr.org/EN/HRBodies/CMW/Pages/CMWIndex.aspx.

(٩) انظر http://tbinternet.ohchr.org/_layouts/treatybodyexternal/Download.aspx?symbolno=INT/CMW/STA/8625&Lang=en.

(١٠) انظر www.ohchr.org/EN/NewsEvents/Pages/DisplayNews.aspx?NewsID=22537&LangID=E.

(١١) انظر http://tbinternet.ohchr.org/_layouts/treatybodyexternal/Download.aspx?symbolno=INT/CMW/STA/8618&Lang=en.

(١٢) انظر http://tbinternet.ohchr.org/_layouts/treatybodyexternal/Download.aspx?symbolno=INT/CMW/INF/8674&Lang=en.

٢٧- وواصل أعضاء اللجنة الترويج للاتفاقية ولحقوق الإنسان للعمال المهاجرين وأفراد أسرهم عن طريق ما يلي: (أ) المشاركة في المؤتمرات والاجتماعات وحلقات العمل والأحداث الجانبية لهيئات الأمم المتحدة وغيرها من المنظمات الدولية، بما في ذلك المفوضية ومنظمة الأمم المتحدة للمرأة ومنظمة العمل الدولية واليونسيف والمنظمة الدولية للهجرة ومنظمة الدول الأمريكية ومنظمات المجتمع المدني؛ (ب) تقديم المشورة إلى الدول الأطراف بشأن تنفيذ المعاهدات وعملية الإبلاغ؛ (ج) المساهمة في المنشورات المتعلقة بحقوق الإنسان للعمال المهاجرين وبفضايا أخرى متصلة بالهجرة؛ (د) المشاركة في مختلف المنتديات مع الأكاديميين والطلاب وغيرهم من الجهات المعنية. وكان بين الأعضاء الذين قدموا تقارير عن الأنشطة المضطلع بها في الدورة الثامنة والعشرين السيدة دزومهور والسيد الجمري والسيدة لعجال والسيدة لاندازوري والسيد تال والسيد أونفر.

٢٨- وفي عامي ٢٠١٧ و٢٠١٨، شارك عدد من أعضاء اللجنة، باسم اللجنة، في برامج تدريبية لبناء القدرات وفي اجتماعات خبراء تتصل بحقوق الإنسان للمهاجرين. وفي الفترة من ٢٥ إلى ٢٩ أيلول/سبتمبر ٢٠١٧، شارك السيد تال في حلقة دراسية "لتدريب المدربين" في داكار، في إطار برنامج بناء قدرات هيئات المعاهدات التابعة للمفوضية في مجال تقديم التقارير. وفي أيلول/سبتمبر ٢٠١٧، شارك أيضاً في داكار في مؤتمر بشأن الهجرة والقانون الدولي لحقوق الإنسان نظمه المكتب الإقليمي لغرب أفريقيا التابع للمفوضية، ومؤسسة رينيه كاسان/المعهد الدولي لحقوق الإنسان، ومؤسسة فريدريش ناومان للحرية، وسفارة فرنسا في داكار، واللجنة السنغالية لحقوق الإنسان. وركز المؤتمر على الاتفاقية وأهميتها لغرب أفريقيا. وشارك السيد تال كذلك في حلقة دراسية بشأن إطار عمل الأمم المتحدة للمساعدة الإنمائية نُظمت في داكار في تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٧، وتشارك في تنظيمها المنسق المقيم للأمم المتحدة وحكومة السنغال، وركز في العرض الذي قدمه أثناءها على النهج القائم على حقوق الإنسان ومساهمة آليات حقوق الإنسان. وبالإضافة إلى ذلك، كتب السيد تال تقريراً عن التسول والاعتداء على الأطفال في السنغال، بناءً على طلب المكتب الإقليمي للمفوضية ووزارة العدل السنغالية.

٢٩- وشاركت السيدة دزومهور في الاجتماع السنوي للتحالف العالمي للمؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان، الذي عقد في جنيف في شباط/فبراير ٢٠١٨، وتحدثت في حدث جانبي نظمته مفوضية حقوق الإنسان ومفوضية الأمم المتحدة السامية لشؤون اللاجئين والتحالف العالمي المعني بحقوق الإنسان للمشردين داخلياً. وشاركت أيضاً في شباط/فبراير ٢٠١٨ في جنيف في حلقة عمل للخبراء نظمتها المفوضية بشأن دور ومساهمات منظمات المجتمع المدني والأوساط الأكاديمية والمؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان وجهات معنية أخرى في منع انتهاكات حقوق الإنسان.

٣٠- ومثلت السيدة لاندازوري اللجنة المعنية بالعمال المهاجرين في حدث جانبي نظمته هيئة الأمم المتحدة للمرأة والمفوضية وجهات معنية أخرى في الدورة الثانية والستين للجنة وضع المرأة، في نيويورك في ٢١ آذار/مارس ٢٠١٨، بشأن اتفاق علمي بشأن الهجرة مراعاة للمنظور الجنساني. وعلاوة على ذلك، عقدت اجتماعاً في نيويورك مع ١٢ مندوباً للبعثات الدائمة لدى الأمم المتحدة وكذلك مع أعضاء جماعة دول أمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي الذين يشاركون مباشرة في المفاوضات المتعلقة بالاتفاق العالمي بشأن الهجرة. وشاركت السيدة لعجال في وضع مشروع تدريبي للمعهد الجزائري لحقوق الإنسان بشأن هيئات المعاهدات، مع التركيز بوجه خاص على الاتفاقية.

٣١- وشارك السيد أوماريا في اليوم الوطني للتعبئة ضد الاتجار بالأشخاص، الذي نُظِم في النيجر في ٢٨ أيلول/سبتمبر ٢٠١٧ بالتعاون مع المكتب الإقليمي للمفوضية لمناقشة الهجرة غير النظامية والاتجار بالمهاجرين. وشارك السيد أونفر في مؤتمر ميتروبوليس الدولي، الذي عقد في لاهاي في أيلول/سبتمبر ٢٠١٧، حيث تكلم عن مجتمعات الشتات وحقوق الإنسان للمهاجرين والعدالة عبر الوطنية. وفي كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٧، شارك أيضاً في مؤتمر عُقد في أنقرة ونظّمته أكاديمية العدل التركية للقضاة المتدربين، حيث قدم عرضاً عن الاتفاقية. وبالإضافة إلى ذلك، حضر في تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٧ المؤتمر السنوي الخامس المعني بالتحديات الأمنية في أوروبا، الذي نظمه مركز التعاون الأمني، جنوب شرق أوروبا، وركز على تحديات الهجرة غير النظامية، فضلاً عن حلقة عمل للخبراء نظمتها المفوضية السامية لشؤون اللاجئين وعُقدت في اسطنبول، تركيا، في آذار/مارس ٢٠١٨، حول الاتفاق العالمي بشأن اللاجئين. ونشر السيد أونفر مقالاً بعنوان "الهجرة في العلاقات الدولية: نحو نهج قائم على الحقوق في الاتفاق العالمي؟" مع مركز البحوث الاستراتيجية التابع لوزارة الخارجية التركية.

٣٢- وبعثت اللجنة برسائل إلى جميع الدول الموقعة طالبة إياها أن تنظر في التصديق على الاتفاقية، وكذلك إلى الدول الأطراف التي لم تكن قد أصدرت بعد الإعلان المنصوص عليه في المادة ٧٧ من الاتفاقية بخصوص اعترافها باختصاص اللجنة للنظر في البلاغات التي تردّها من الأفراد. وتابعت اللجنة أيضاً مع الدول التي التزمت في إطار عملية الاستعراض الدوري الشامل بالنظر في التصديق على الاتفاقية.

٣٣- وعقدت المفوضية، في تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٧ ونيسان/أبريل ٢٠١٨، اجتماعين للجنة التوجيهية الدولية للحملة العالمية للتصديق على اتفاقية حقوق المهاجرين التأم ثانيهما أثناء الدورة الثامنة والعشرين للجنة. وتضم اللجنة التوجيهية ممثلين للوكالات الحكومية الدولية والمنظمات الدولية الرائدة المعنية بحقوق الإنسان والكنائس والعمالة والمهاجرين والنساء. وركزت مناقشات الاجتماع على السبل والوسائل اللازمة لمواصلة الترويج للتصديق على الاتفاقية.

باء- الاجتماع مع الدول الأطراف

٣٤- قررت اللجنة عقد اجتماع مع الدول وغيرها من الجهات المعنية خلال دورتها التاسعة والعشرين، في أيلول/سبتمبر ٢٠١٨، لتقديم معلومات عن حالة الاتفاقية والإبلاغ وأساليب العمل وتعزيز هيئات المعاهدات والتعاون مع الجهات المعنية والأنشطة الترويجية.

كاف- اعتماد التقرير

٣٥- في ٢٠ نيسان/أبريل ٢٠١٨، اعتمدت اللجنة، خلال دورتها الثامنة والعشرين (الجلسة ٣٧٦)، هذا التقرير السنوي المقدم إلى الجمعية العامة.

ثانياً- أساليب العمل

٣٦- واصلت اللجنة، خلال دورتها السابعة والعشرين، وفقاً لبرنامج عملها الطويل الأجل، تعاونها مع وكالات الأمم المتحدة ومكاتبها وكياناتها ذات الصلة وشركاء آخرين، بما في ذلك منظمة العمل الدولية والمنظمة الدولية للهجرة وهيئة الأمم المتحدة للمرأة واليونيسيف والفريق العامل المعني بالاحتجاز التعسفي وشركاء آخرين.

٣٧- وخلال الدورتين السابعة والعشرين والثامنة والعشرين، ناقشت اللجنة أيضاً سبل تعزيز الحوار مع الدول الأطراف، بسبل منها تجميع الأسئلة وفقاً لترتيب مواد الاتفاقية واستخدام قائمة حوار مرجعية لضمان تغطية المسائل ذات الأولوية وتجنب التكرار.

٣٨- وناقشت اللجنة، في دورتها الثامنة والعشرين، متابعة الملاحظات الختامية بعد أن تلقت ثلاثة تقارير متابعة عن استعراضها في تلك الدورة^(١٣). واعتمدت اللجنة أيضاً مبادئ توجيهية لتقديم التقارير من جانب وكالات الأمم المتحدة المتخصصة ونموذجاً للتقارير المقدمة من منظمات المجتمع المدني والمؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان ووكالات الأمم المتحدة وكياناتها (CMW/C/1).

٣٩- وبالإضافة إلى ذلك، استعرضت اللجنة خطة عملها المعتمدة في عام ٢٠١٤ ولاحظت التقدم المحرز، لا سيما فيما يتعلق بمشاركة اللجنة في الاجتماعات العالمية والإقليمية ذات الصلة، وزيادة مشاركة أعضائها في مبادرات المفوضية، والعمل المشترك مع هيئات معاهدات أخرى، وزيادة التعاون مع منظمات المجتمع المدني والمؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان ووكالات الأمم المتحدة وجهات معنية أخرى. بيد أن اللجنة لاحظت أيضاً أن عملاً كثيراً لم يُنجز بعد فيما يتعلق بالتعريف بالاتفاقية والترويج للتصديق عليها. واعتمدت خطة عمل ذات أولوية تشمل الفترة ٢٠١٨-٢٠٢٠. واعتمدت أيضاً نموذجاً لمذكرة الإحاطة القطرية التي سيعدها المقررون القطريون لتسليط الضوء على تدفقات الهجرة والمسائل القانونية والسياساتية والمسائل ذات الأولوية من أجل تعزيز الحوار مع الدول الأطراف.

٤٠- واجتمعت اللجنة مع موظف اتصالات المفوضية لمناقشة كيفية التعاون الاستراتيجي مع وسائل الإعلام من أجل زيادة التعريف بالاتفاقية وبعمل اللجنة.

ثالثاً- التعاون مع الهيئات المعنية

٤١- واصلت اللجنة تعاونها مع وكالات الأمم المتحدة المتخصصة والمنظمات الحكومية الدولية ومنظمات المجتمع المدني والمؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان. وترحب اللجنة بمساهمات هذه المنظمات فيما يتعلق بالنظر في تقارير الدول الأطراف، لكنها تشجعها على التعاون معها بمزيد من النشاط عن طريق تقديم المعلومات الخاصة بكل بلد.

٤٢- وواصلت اللجنة تعاونها الوثيق مع منظمة العمل الدولية، التي تقدم المساعدة بصفة استشارية، وفقاً للفقرة ٥ من المادة ٧٤ من الاتفاقية، ومع المنظمة الدولية للهجرة واليونسيف وهيئة الأمم المتحدة للمرأة. وعينت اللجنة السيدة دزومهور والسيدة لاندازوري والسيد أونفر للمشاركة في فريق خبراء عامل أنشأته هيئة الأمم المتحدة للمرأة لمعالجة حقوق الإنسان للمرأة في عملية الاتفاق العالمي بشأن الهجرة، بالاستناد إلى مبادرات مشتركة أخرى، بما في ذلك وضع توصيات في تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٦ لمعالجة حقوق الإنسان للمرأة في الاتفاق العالمي من أجل هجرة آمنة ومنظمة ونظامية^(١٤). وأصدر الفريق العامل بيانين بمناسبة اليوم الدولي

(١٣) انظر http://tbinternet.ohchr.org/_layouts/TreatyBodyExternal/FollowUp.aspx?Treaty=CMW&Lang=en

(١٤) انظر www.unwomen.org/en/digital-library/publications/2017/3/addressing-womens-rights-in-global-compact-for-migration

للمهاجرين واليوم الدولي للمرأة يركز فيهما على حقوق الإنسان للعاملات المهاجرات، وقدم أيضاً "نقاطاً رئيسية" لتوجيه المفاوضات المتعلقة بالاتفاق العالمي بشأن الهجرة. وعقدت اللجنة جلسة مع هيئة الأمم المتحدة للمرأة خلال دورتها الثامنة والعشرين، قدمت أثناءها مديرة مكتب اتصال هيئة الأمم المتحدة للمرأة في جنيف، كريستين لوف، إحاطة إلى اللجنة عن مشروع الهجرة العالمية الصادر عن هيئة الأمم المتحدة للمرأة والممول من الاتحاد الأوروبي لتعزيز الآلية الدولية الاستراتيجية لحقوق الإنسان وغيرها من الجهات الفاعلة في حماية حقوق العاملات المهاجرات وأنشطة فريق الخبراء العامل، التي تشارك فيها اللجنة، للدعوة إلى حقوق العاملات المهاجرات في الاتفاق العالمي بشأن الهجرة. واتفقت اللجنة وهيئة الأمم المتحدة للمرأة على مواصلة تعزيز التعاون بشأن المسائل المتعلقة بالنساء المهاجرات، بما في ذلك تعزيز توصيات اللجنة من خلال المكاتب الميدانية التابعة لهيئة الأمم المتحدة للمرأة، ومزيد من التعاون بشأن الدعوة لاتفاق عالمي بشأن الهجرة قائم على حقوق الإنسان والحقوق الجنسانية، وتبادل المعلومات، وإمكانية إعداد تعليقات عامة بشأن المرأة في حالات الهجرة الدولية.

٤٣ - وواصلت اللجنة تعاونها مع المقرر الخاص المعني بحقوق الإنسان للمهاجرين، بما في ذلك إصدار بيان صحفي مشترك (انظر الفقرة ٢٤ أعلاه). واجتمعت اللجنة، خلال دورتها الثامنة والعشرين، بالمقرر الخاص المعين حديثاً، السيد موراليس، واستمعت إلى إحاطة عن أنشطته، بما في ذلك الزيارتان القطريتان إلى مالي ونيبال، وتقريره الذي قدمه إلى مجلس حقوق الإنسان في دورته الثامنة والثلاثين مع التركيز على عودة المهاجرين وإعادة إدماجهم، وتقريره المواضيعي المقبل إلى الجمعية العامة بشأن وصول المهاجرين إلى العدالة. وقدم أيضاً إحاطة إلى اللجنة عن أنشطته المتصلة بالاتفاق العالمي بشأن الهجرة، واجتماعات المؤتمرات ذات الصلة مع الجهات المعنية والأنشطة الترويجية المتعلقة بالاتفاقية والتعليقات العامة المشتركة الأخيرة الصادرة عن اللجنة المعنية بالعمال المهاجرين ولجنة حقوق الطفل (انظر الفقرة ١٤ أعلاه).

٤٤ - وواصلت اللجنة تعاونها مع الفريق العامل المعني بالاحتجاز التعسفي وقدمت تعليقات على تنقيح مداولته رقم ٥ بشأن سلب حرية المهاجرين وطالبي اللجوء. واجتمعت اللجنة أيضاً مع الفريق العامل خلال دورتها الثامنة والعشرين لمناقشة المجالات التي تحتاج إلى مزيد من التعاون، بما في ذلك التعاون بشأن التعليق العام المقبل المتعلق بحق المهاجرين في الحرية والحماية من الاحتجاز التعسفي.

٤٥ - وشارك رئيس اللجنة السابق في اجتماع الخبراء بشأن متابعة توصيات هيئات المعاهدات، الذي عقد في ٢٦ و ٢٧ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٧ في جنيف ونظمته المفوضية وأكاديمية جنيف.

٤٦ - واجتمعت اللجنة مع فريق الهجرة التابع للمفوضية خلال الدورتين السابعة والعشرين والثامنة والعشرين واستمعت لإحاطة بشأن أنشطة المفوضية المتصلة بالهجرة، التي تضمنت معلومات محدّثة عن عملية الاتفاق العالمي بشأن الهجرة والأنشطة الأخيرة للمفوضية بشأن الهجرة، بما في ذلك مبادرات الدعوة لضمان نهج قائم على حقوق الإنسان في التعامل مع الاتفاق العالمي، ومختلف الزيارات القطرية، والتواصل مع البعثات الميدانية بشأن الهجرة، ومبادرات بناء القدرات، والمنشورات.

رابعاً- تقارير الدول الأطراف بموجب المادة ٧٣ من الاتفاقية

٤٧- تلاحظ اللجنة أن ١٤ دولة طرفاً لم تقدم، حتى ٢٠ نيسان/أبريل ٢٠١٨، التقارير الأولية والدورية الواجب تقديمها بمقتضى المادة ٧٣ من الاتفاقية. ويتضمن المرفق الثالث جدولاً يبين التواريخ التي ينبغي أن تقدّم فيها تقارير الدول الأطراف.

خامساً- النظر في التقارير المقدمة من الدول الأطراف بموجب المادة ٧٤ من الاتفاقية

ألف- اعتماد قوائم المسائل وقوائم المسائل السابقة لتقديم التقارير

٤٨- اعتمدت اللجنة، في دورتها السابعة والعشرين والثامنة والعشرين، قائمتي مسائل بشأن التقرير الدوري الثاني لألبانيا وطاجيكستان وست قوائم مسائل سابقة لتقديم التقارير تتعلق بالدول الأطراف التي قبلت تقديم تقاريرها بموجب الإجراء المبسط لتقديم التقارير أو تلك التي كان قد تم إشعارها بموجب المادة ٣١ مكرراً من النظام الداخلي المنقح (انظر A/67/48 و Corr.1، الفقرة ٢٦)، أي الأرجنتين وباراغواي ورواندا وشيلي وغواتيمالا وليبيا.

رمز قائمة المسائل وقائمة المسائل السابقة لتقديم التقارير	نوع التقرير (الموعد المحدد لتقديمه)	الدولة الطرف
CMW/C/ALB/Q/2	(١ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٥)	ألبانيا
CMW/C/ARG/QPR/2	(١ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٦)	الأرجنتين
CMW/C/CHL/QPR/2	(١ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٦)	شيلي
CMW/C/GTM/QPR/2	(١ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٦)	غواتيمالا
CMW/C/LBY/QPR/1	(١ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٥)	ليبيا
CMW/C/PRY/QPR/2	(١ أيار/مايو ٢٠١٧)	باراغواي
CMW/C/RWA/QPR/2	(١ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٧)	رواندا
CMW/C/TJK/Q/2	(١ أيار/مايو ٢٠١٧)	طاجيكستان

باء- اعتماد الملاحظات الختامية

٤٩- نظرت اللجنة، في دورتها السابعة والعشرين، في التقرير الأولي لإندونيسيا والتقرير الدوري الثالث لإكوادور والمكسيك، فيما يتصل بتنفيذ الاتفاقية، واعتمدت الملاحظات الختامية المتعلقة بهذه الدول، وفقاً للمادة ٧٤ من الاتفاقية.

٥٠- ونظرت اللجنة، في دورتها الثامنة والعشرين، في التقرير الأولي لغيانا والتقرير الدوري الثاني للجزائر، فيما يتصل بتنفيذ الاتفاقية، واعتمدت الملاحظات الختامية المتعلقة بهاذين التقريرين، وفقاً للمادة ٧٤ من الاتفاقية. ونظرت أيضاً في تنفيذ الاتفاقية من جانب سانت فنسنت وجزر غرينادين في غياب تقريرها الأولي ودون حضور أي وفد، عملاً بالنظام الداخلي للجنة، بصيغته المنقحة، وأصدرت ملاحظات ختامية بشأنه.

٥١- والملاحظات الختامية التي اعتمدها اللجنة في دورتها السابعة والعشرين والثامنة والعشرين متاحة في الصفحة الشبكية للجنة^(١٥) وفي نظام الوثائق الرسمية للأمم المتحدة (<http://documents.un.org>) تحت الرموز الواردة أدناه.

رمز الملاحظات الختامية	الدولة الطرف
CMW/C/DZA/CO/2	الجزائر
CMW/C/ECU/CO/3	إكوادور
CMW/C/GUY/CO/1	غيانا
CMW/C/IND/CO/1	إندونيسيا
CMW/C/MEX/CO/3	المكسيك
CMW/C/VCT/CO/1	سانت فنسنت وجزر غرينادين

٥٢- والتعليقات والملاحظات التي أبدتها الدول الأطراف بشأن الملاحظات الختامية متاحة في الصفحة الشبكية للجنة^(١٦) تحت رقم الدورة ذات الصلة.

٥٣- ويمكن الاطلاع على جميع الوثائق الصادرة في إطار دورات اللجنة في الصفحة الشبكية للجنة^(١٧).

(١٥) انظر <http://www.ohchr.org/EN/HRBodies/CMW/Pages/CMWIndex.aspx>

(١٦) المرجع نفسه.

(١٧) انظر http://tbinternet.ohchr.org/_layouts/TreatyBodyExternal/SessionsList.aspx?Treaty=CMW

الدول التي وقعت على الاتفاقية الدولية لحماية حقوق جميع العمال
المهاجرين وأفراد أسرهم أو صدقت عليها أو انضمت إليها حتى ٢٠
نيسان/أبريل ٢٠١٨

الدولة	التوقيع أو الخلافة في التوقيع	التصديق أو الانضمام أو الخلافة
ألبانيا	-	٥ حزيران/يونيه ٢٠٠٧ ^(١)
الجزائر	-	٢١ نيسان/أبريل ٢٠٠٥ ^(١)
الأرجنتين	١٠ آب/أغسطس ٢٠٠٤	٢٣ شباط/فبراير ٢٠٠٧
أرمينيا	٢٦ أيلول/سبتمبر ٢٠١٣	-
أذربيجان	-	١١ كانون الثاني/يناير ١٩٩٩ ^(١)
بنغلاديش	٧ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٨	٢٤ آب/أغسطس ٢٠١١
بليز	-	١٤ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠١ ^(١)
بنن	١٥ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٥	-
بوليفيا (دولة - المتعددة القوميات)	-	١٦ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٠ ^(١)
البوسنة والهرسك	-	١٣ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٦ ^(١)
بوركينافاسو	١٦ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠١	٢٦ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٣
كمبوديا	٢٧ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٤	-
الكاميرون	١٥ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٩	-
كابو فيردي	-	١٦ أيلول/سبتمبر ١٩٩٧ ^(١)
تشاد	٢٦ أيلول/سبتمبر ٢٠١٢	-
شيلي	٢٤ أيلول/سبتمبر ١٩٩٣	٢١ آذار/مارس ٢٠٠٥
كولومبيا	-	٢٤ أيار/مايو ١٩٩٥ ^(١)
جزر القمر	٢٢ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٠	-
الكونغو	٢٩ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٨	٣١ آذار/مارس ٢٠١٧
إكوادور	-	٥ شباط/فبراير ٢٠٠٢ ^(١)
مصر	-	١٩ شباط/فبراير ١٩٩٣ ^(١)
السلفادور	١٣ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٢	١٤ آذار/مارس ٢٠٠٣ ^(ب)
غابون	١٥ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٤	-
غامبيا	٢٠ أيلول/سبتمبر ٢٠١٧	-
غانا	٧ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٠	٧ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٠
غواتيمالا	٧ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٠	١٤ آذار/مارس ٢٠٠٣ ^(ج)
غينيا	-	٧ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٠ ^(١)
غينيا - بيساو	١٢ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٠	-
غيانا	١٥ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٥	٧ تموز/يوليه ٢٠١٠
هايتي	٥ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٣	-
هندوراس	-	٩ آب/أغسطس ٢٠٠٥ ^(١)
إندونيسيا	٢٢ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٤	٣١ أيار/مايو ٢٠١٢
جامايكا	٢٥ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٨	٢٥ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٨
قيرغيزستان	-	٢٩ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٣ ^(١)
ليسوتو	٢٤ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٤	١٦ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٥

الدولة	التوقيع أو الخلافة في التوقيع	التصديق أو الانضمام أو الخلافة
ليبيريا	٢٢ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٤	-
ليبيا	-	١٨ حزيران/يونيه ٢٠٠٤ ^(أ)
مدغشقر	٢٤ أيلول/سبتمبر ٢٠١٤	١٣ أيار/مايو ٢٠١٥
مالي	-	٥ حزيران/يونيه ٢٠٠٣ ^(أ)
موريتانيا	-	٢٢ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٧ ^(أ)
المكسيك	٢٢ أيار/مايو ١٩٩١	٨ آذار/مارس ١٩٩٩ ^(ب)
الجبل الأسود	٢٣ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٦ ^(د)	-
المغرب	١٥ آب/أغسطس ١٩٩١	٢١ حزيران/يونيه ١٩٩٣
موزامبيق	١٥ آذار/مارس ٢٠١٢	١٩ آب/أغسطس ٢٠١٣
نيكاراغوا	-	٢٦ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٥ ^(أ)
النيجر	-	١٨ آذار/مارس ٢٠٠٩ ^(أ)
نيجيريا	-	٢٧ تموز/يوليه ٢٠٠٩ ^(أ)
بالاو	٢٠ أيلول/سبتمبر ٢٠١١	-
باراغواي	١٣ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٠	٢٣ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٨
بيرو	٢٢ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٤	١٤ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٥
الفلبين	١٥ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٣	٥ تموز/يوليه ١٩٩٥
رواندا	-	١٥ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٨ ^(أ)
سانت فنسنت وجزر غرينادين	-	٢٩ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٠ ^(أ)
سان تومي وبرينسيبي	٦ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٠	١٠ كانون الثاني/يناير ٢٠١٧
السنغال	-	٩ حزيران/يونيه ١٩٩٩ ^(أ)
صربيا	١١ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٤	-
سيشيل	-	١٥ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٤ ^(أ)
سيراليون	١٥ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٠	-
سري لانكا	-	١١ آذار/مارس ١٩٩٦ ^(أ)
الجمهورية العربية السورية	-	٢ حزيران/يونيه ٢٠٠٥ ^(أ)
طاجيكستان	٧ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٠	٨ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٢
تيمور - ليشتي	-	٣٠ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٤ ^(أ)
توغو	١٥ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠١	-
تركيا	١٣ كانون الثاني/يناير ١٩٩٩	٢٧ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٤
أوغندا	-	١٤ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٥ ^(أ)
أوروغواي	-	١٥ شباط/فبراير ٢٠٠١ ^{(أ)(ب)}
فنزويلا (جمهورية - البوليفارية)	٤ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١١	٢٥ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٦

(أ) انضمام.

(ب) في ٢٣ كانون الثاني/يناير ٢٠١٥، أصدرت السلفادور إعلاناً تعترف فيه باختصاص اللجنة بموجب المادتين ٧٦ و ٧٧ من الاتفاقية لتلقي البلاغات المتبادلة بين الدول والبلاغات الفردية والنظر فيها.

(ج) في ١١ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٧، أصدرت غواتيمالا إعلاناً تعترف فيه باختصاص اللجنة بموجب المادتين ٧٦ و ٧٧ من الاتفاقية لتلقي البلاغات المتبادلة بين الدول والبلاغات الفردية والنظر فيها.

(د) في ١٥ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٨، أصدرت المكسيك إعلاناً تعترف فيه باختصاص اللجنة بموجب المادة ٧٧ من الاتفاقية لتلقي البلاغات الفردية.

(هـ) الخلافة في التوقيع.

(و) في ١٣ نيسان/أبريل ٢٠١٢، أصدرت أوروغواي إعلاناً تعترف فيه باختصاص اللجنة بموجب المادة ٧٧ من الاتفاقية لتلقي البلاغات الفردية.

المرفق الثاني

أعضاء اللجنة المعنية بحماية حقوق جميع العمال المهاجرين وأفراد أسرهم حتى ٢٠ نيسان/أبريل ٢٠١٨

اسم العضو	بلد الجنسية	تنتهي الولاية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر
ألفارو بوتيرو نافارو	كولومبيا	٢٠٢١
ياسمينكا دزومهور	البوسنة والهرسك	٢٠١٩
أحمد حسن البرعي	مصر	٢٠١٩
عبد الحميد الجمري	المغرب	٢٠١٩
إرمال فراشيري	ألبانيا	٢٠٢١
محمد شهيد الحق	بنغلاديش	٢٠٢١
براساد كارياواسام	سري لانكا	٢٠٢١
خديجة لعجال	الجزائر	٢٠١٩
ماريا لاندازوري دي مورا	إكوادور	٢٠١٩
ماركو نونيث ميلغار ماغينيا	بيرو	٢٠١٩
السيد ممان أوماريا	النيجر	٢٠٢١
السيد آزاد تاغي - زادا	أذربيجان	٢٠٢١
أحمدو تال	السنغال	٢٠٢١
كان أونفر	تركيا	٢٠١٩

تشكيل المكتب

الرئيس: أحمدو تال

نواب الرئيس: ياسمينكا دزومهور

ماريا لاندازوري دي مورا

كان أونفر

المقرر: خديجة لعجال

المرفق الثالث

تقديم التقارير بموجب المادة ٧٣ من الاتفاقية حتى ٢٠ نيسان/
أبريل ٢٠١٨

الدولة الطرف	نوع التقرير	التاريخ المقرر	الإجراء المبسط لتقديم التقارير	المسائل السابقة لتقديم التقرير بموجب الدورة التي تُنظر (سُيُنظر) فيها في التقرير	تاريخ استلام التقرير/تاريخ اعتماد قائمة
ألبانيا	الأولي	١ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٨	٦ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٩	الثالثة عشرة (٢٠١٠)	
	الثاني	١ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٥ ^(١)	١٩ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٦	الثلاثون (٢٠١٩)	
الجزائر	الأولي	١ آب/أغسطس ٢٠٠٦	٣ حزيران/يونيه ٢٠٠٨	الثانية عشرة (٢٠١٠)	
	الثاني	١ أيار/مايو ٢٠١٢	٧ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٥	الثامنة والعشرون (٢٠١٨)	
الأرجنتين	الأولي	١ حزيران/يونيه ٢٠٠٨	٢ شباط/فبراير ٢٠١٠	الخامسة عشرة (٢٠١١)	
	الثاني	١ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٦	قائمة مسائل سابقة لتقديم التقرير اعتمدت في الدورة الثامنة والعشرين (٢٠١٨)	-	
أذربيجان (ب)	الأولي	١ تموز/يوليه ٢٠٠٤	٢٢ حزيران/يونيه ٢٠٠٧	العاشرة (٢٠٠٩)	
	الثاني	١ أيار/مايو ٢٠١١	٢٦ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١١	الثامنة عشرة (٢٠١٣)	
	الثالث	١ أيار/مايو ٢٠١٨	-	-	
بنغلاديش	الأولي	١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٢	٢٨ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٥	السادسة والعشرون (٢٠١٧)	
	الثاني	١ أيار/مايو ٢٠٢٢			
بليز	الأولي	١ تموز/يوليه ٢٠٠٤	قائمة مسائل سابقة لتقديم التقرير اعتمدت في الدورة الثامنة عشرة (٢٠١٣)	الحادية والعشرون (٢٠١٤)، في غياب تقرير وغياب وفد	
	التقرير الجامع للتقارير من الأولي إلى الثالث	٥ أيلول/سبتمبر ٢٠١٦	-	-	
بوليفيا (دولة - المتعددة القوميات)	الأولي	١ تموز/يوليه ٢٠٠٤	٢٢ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٧	الثامنة (٢٠٠٨)	
	الثاني	١ تموز/يوليه ٢٠٠٩	١٨ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١١	الثامنة عشرة (٢٠١٣)	
	الثالث	١ تموز/يوليه ٢٠١٨			
البوسنة والهرسك	الأولي	١ تموز/يوليه ٢٠٠٤	٢ آب/أغسطس ٢٠٠٧	العاشرة (٢٠٠٩)	
	الثاني	١ أيار/مايو ٢٠١١	١٢ آب/أغسطس ٢٠١١	السابعة عشرة (٢٠١٢)	
	الثالث	١ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٧	١ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٧	-	
بوركينافاسو	الأولي	١ آذار/مارس ٢٠٠٥	٦ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٢	التاسعة عشرة (٢٠١٣)	
	الثاني	١٣ أيلول/سبتمبر ٢٠١٨	-	-	
كابو فيردي	الأولي	١ تموز/يوليه ٢٠٠٤	قائمة مسائل سابقة لتقديم التقرير اعتمدت في الدورة العشرين (٢٠١٤)	الدورة الثالثة والعشرون (٢٠١٥)، في غياب تقرير وغياب وفد	
	التقرير الجامع للتقارير من الأولي إلى الثالث	٩ أيلول/سبتمبر ٢٠١٦	-	-	
شيلي	الأولي	١ تموز/يوليه ٢٠٠٦	٩ شباط/فبراير ٢٠١٠	الخامسة عشرة (٢٠١١)	
	الثاني	١ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٦	قائمة مسائل سابقة لتقديم التقرير اعتمدت في الدورة الثامنة والعشرين (٢٠١٨)	-	

الدولة الطرف	نوع التقرير	التاريخ المقرر	تاريخ استلام التقرير/تاريخ اعتماد قائمة المسائل السابقة لتقديم التقرير بموجب الإجراء المبسط لتقديم التقارير	الدورة التي تُنظر (سُيُنظر) فيها في التقرير
كولومبيا	أولي	١ تموز/يوليه ٢٠٠٤	٢٥ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٨	العاشرة (٢٠١٠)
	الثاني	١ أيار/مايو ٢٠١١	١٨ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١١	الثامنة عشرة (٢٠١٣)
	الثالث	١ أيار/مايو ٢٠١٨	-	-
الكونغو	الأولي	١ تموز/يوليه ٢٠١٨	-	-
إكوادور (ب)	الأولي	١ تموز/يوليه ٢٠٠٤	٢٧ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٦	السابعة (٢٠٠٧)
	الثاني	١ تموز/يوليه ٢٠٠٩	٢٣ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٩	الثالثة عشرة (٢٠١٠)
	الثالث	١ تموز/يوليه ٢٠١٥	٣ أيار/مايو ٢٠١٧	السابعة والعشرون (٢٠١٧)
	الرابع	١ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٢٢		
مصر	الأولي	١ تموز/يوليه ٢٠٠٤	٦ نيسان/أبريل ٢٠٠٦	السادسة (٢٠٠٧)
	الثاني	١ تموز/يوليه ٢٠٠٩	قائمة مسائل سابقة لتقديم التقرير اعتمدت في الدورة السادسة والعشرين (٢٠١٧)	
السلفادور	الأولي	١ تموز/يوليه ٢٠٠٤	١٩ شباط/فبراير ٢٠٠٧	التاسعة (٢٠٠٨)
	الثاني	١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٠	١٩ شباط/فبراير ٢٠١٤	العشرون (٢٠١٤)
	الثالث	١ أيار/مايو ٢٠١٩	-	-
غانا	الأولي	١ تموز/يوليه ٢٠٠٤	٣١ آب/أغسطس ٢٠١٤	الحادية والعشرون (٢٠١٤)
	الثاني	٥ أيلول/سبتمبر ٢٠١٩	-	-
غواتيمالا (ب)	الأولي	١ تموز/يوليه ٢٠٠٤	٨ آذار/مارس ٢٠١٠	الخامسة عشرة (٢٠١١)
	الثاني	١ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٦	قائمة مسائل سابقة لتقديم التقرير اعتمدت في الدورة السابعة والعشرين (٢٠١٧)	الثلاثين (٢٠١٩)
غينيا	الأولي	١ تموز/يوليه ٢٠٠٤	٢٢ تموز/يوليه ٢٠١٥	الثالثة والعشرون (٢٠١٥)
	الثاني	٩ أيلول/سبتمبر ٢٠٢٠		
غيانا	الأولي	١ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١١	٩ نيسان/أبريل ٢٠١٨	الثامنة والعشرون (٢٠١٨)
هندوراس	الأولي	١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٦	٢٨ نيسان/أبريل ٢٠١٦	الخامسة والعشرون (٢٠١٦)
	الثاني	١ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٢١		
إندونيسيا	الأولي	١ أيلول/سبتمبر ٢٠١٣	٢٨ نيسان/أبريل ٢٠١٧	السابعة والعشرون (٢٠١٧)
	الثاني	١ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٢٢		
جامايكا	الأولي	١ كانون الثاني/يناير ٢٠١٠	قائمة مسائل سابقة لتقديم التقرير اعتمدت في الدورة الثالثة والعشرين (٢٠١٥)	السادسة والعشرون (٢٠١٧)، في غياب تقرير
	التقرير الجامع للتقريين الأولي والثاني	١ أيار/مايو ٢٠١٩		
قيرغيزستان	الأولي	١ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٥	١٠ حزيران/يونيه ٢٠١٤	الثانية والعشرون (٢٠١٥)
	الثاني	٢٤ نيسان/أبريل ٢٠٢٠	-	-
ليسوتو	الأولي	١ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٧	١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٥	الرابعة والعشرون (٢٠١٦)
	الثاني	١ أيار/مايو ٢٠٢١	-	-
ليبيا	الأولي	١ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٥	قائمة مسائل سابقة لتقديم التقرير اعتمدت في الدورة السابعة والعشرين (٢٠١٧)	الثلاثون (٢٠١٩)
مدغشقر	الأولي	١ أيلول/سبتمبر ٢٠١٦	قائمة مسائل سابقة لتقديم التقرير اعتمدت في الدورة السادسة والعشرين (٢٠١٧)	التاسعة عشرة (٢٠١٨)

الدولة الطرف	نوع التقرير	التاريخ المقرر	التاريخ استلام التقرير/تاريخ اعتماد قائمة المسائل السابقة لتقديم التقرير بموجب الإجراء المبسط لتقديم التقارير	الدورة التي تُنظر (سُيُنظر) فيها في التقرير
مالي	الأولي	١ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٤	٢٩ تموز/يوليه ٢٠٠٥	الرابعة (٢٠٠٦)
	الثاني	١ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٩	١ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٣	العشرون (٢٠١٤)
	الثالث	١ أيار/مايو ٢٠١٩	-	-
موريتانيا	الأولي	١ أيار/مايو ٢٠٠٨	١٣ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٥	الرابعة والعشرون (٢٠١٦)
	الثاني	١ أيار/مايو ٢٠٢١	-	-
المكسيك (ب)	الأولي	١ تموز/يوليه ٢٠٠٤	١٤ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٥	الخامسة (٢٠٠٦)
	الثاني	١ تموز/يوليه ٢٠٠٩	٩ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٩	الرابعة عشرة (٢٠١١)
	الثالث	١ نيسان/أبريل ٢٠١٦	١٩ أيار/مايو ٢٠١٧	السابعة والعشرون (٢٠١٧)
	الرابع	١ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٢٢	-	-
المغرب	الأولي	١ تموز/يوليه ٢٠٠٤	١٢ تموز/يوليه ٢٠١٢	التاسعة عشرة (٢٠١٣)
	الثاني	١٣ أيلول/سبتمبر ٢٠١٨	-	-
موزامبيق	الأولي	١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٤	قائمة مسائل سابقة لتقديم التقرير اعتمدت في الدورة السادسة والعشرين (٢٠١٧)	التاسعة والعشرون (٢٠١٨)
نيكاراغوا	الأولي	١ شباط/فبراير ٢٠٠٧	٣١ آب/أغسطس ٢٠١٦	الخامسة والعشرون (٢٠١٦)
	الثاني	١ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٢١	-	-
النيجر	الأولي	١ تموز/يوليه ٢٠١٠	٢٥ تموز/يوليه ٢٠١٦	الخامسة والعشرون (٢٠١٦)
	الثاني	١ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٢١	-	-
نيجيريا	الأولي	١ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٠	قائمة مسائل سابقة لتقديم التقرير اعتمدت في الدورة الثالثة والعشرين (٢٠١٥)	السادسة والعشرون (٢٠١٧)، في غياب تقرير وغياب وفد
	التقرير الجامع للتقريين الأولي والثاني	١ أيار/مايو ٢٠١٨	-	-
باراغواي	الأولي	١ كانون الثاني/يناير ٢٠١٠	١٠ كانون الثاني/يناير ٢٠١١	السادسة عشرة (٢٠١٢)
	الثاني	١ أيار/مايو ٢٠١٧	قائمة مسائل سابقة لتقديم التقرير اعتمدت في الدورة الثامنة والعشرين (٢٠١٨)	-
بيرو	الأولي	١ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٧	١٤ آب/أغسطس ٢٠١٣	الثانية والعشرون (٢٠١٥)
	الثاني	٢٤ نيسان/أبريل ٢٠٢٠	-	-
الفلبين	الأولي	١ تموز/يوليه ٢٠٠٤	٧ آذار/مارس ٢٠٠٨	العاشر (٢٠٠٩)
	الثاني	١ أيار/مايو ٢٠١١	١٣ آذار/مارس ٢٠١٤	العشرون (٢٠١٤)
	الثالث	١ أيار/مايو ٢٠١٩	-	-
رواندا	الأولي	١ نيسان/أبريل ٢٠١٠	٢١ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١١	السابعة عشرة (٢٠١٢)
	الثاني	١ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٧	قائمة مسائل سابقة لتقديم التقرير اعتمدت في الدورة الثامنة والعشرين (٢٠١٨)	-
سانت فنسنت وجزر غرينادين	الأولي	١ شباط/فبراير ٢٠١٢	قائمة مسائل سابقة لتقديم التقرير اعتمدت في الدورة الرابعة والعشرين (٢٠١٦)	الثامنة والعشرون (٢٠١٨)، في غياب تقرير وغياب وفد
سان تومي وبرينسيبي	الأولي	١ أيار/مايو ٢٠١٨	-	-
السنغال (ب)	الأولي	١ تموز/يوليه ٢٠٠٤	١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٩	الثالثة عشرة (٢٠١٠)
	الثاني والثالث	١ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٤	٢٥ شباط/فبراير ٢٠١٦	الرابعة والعشرون (٢٠١٦)
	الرابع	١ أيار/مايو ٢٠٢١	-	-

الدولة الطرف	نوع التقرير	التاريخ المقرر	تاريخ استلام التقرير/ تاريخ اعتماد قائمة المسائل السابقة لتقديم التقرير بموجب الإجراء المبسط لتقديم التقارير	الدورة التي تُنظر (سُيُنظر) فيها في التقرير
سيشيل	الأولي	١ تموز/يوليه ٢٠٠٤	٢١ آب/أغسطس ٢٠١٥	الثالثة والعشرون (٢٠١٥)
	الثاني	٩ أيلول/سبتمبر ٢٠٢٠	-	-
سري لانكا	الأولي	١ تموز/يوليه ٢٠٠٤	٢٣ نيسان/أبريل ٢٠٠٨	الحادية عشرة (٢٠٠٩)
	الثاني	١ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١١	٣ أيار/مايو ٢٠١٦	الخامسة والعشرون (٢٠١٦)
	الثالث	١ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٢١	-	-
الجمهورية العربية السورية	الأولي	١ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٦	٢١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٦	الثامنة (٢٠٠٨)
	الثاني	١ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١١	-	-
طاجيكستان	الأولي	١ تموز/يوليه ٢٠٠٤	٣ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٠	السادسة عشرة (٢٠١٢)
	الثاني	١ أيار/مايو ٢٠١٧	٢ أيار/مايو ٢٠١٧	الثلاثون (٢٠١٩)
تيمور - ليشتي	الأولي	١ أيار/مايو ٢٠٠٥	١ أيلول/سبتمبر ٢٠١٥	الثالثة والعشرون (٢٠١٥)
	الثاني	٩ أيلول/سبتمبر ٢٠٢٠	-	-
تركيا	الأولي	١ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٦	٨ نيسان/أبريل ٢٠١٦	الرابعة والعشرون (٢٠١٦)
	الثاني	١ أيار/مايو ٢٠٢١	-	-
أوغندا	الأولي	١ تموز/يوليه ٢٠٠٤	٣١ آذار/مارس ٢٠١٥	الثانية والعشرون (٢٠١٥)
	الثاني	٢٤ نيسان/أبريل ٢٠٢٠	-	-
أوروغواي	الأولي	١ تموز/يوليه ٢٠٠٤	٣٠ كانون الثاني/يناير ٢٠١٣	العشرون (٢٠١٤)
	الثاني	١ أيار/مايو ٢٠١٩	-	-
فنزويلا (جمهورية - البوليفارية)	الأولي	١ شباط/فبراير ٢٠١٨	-	-

(أ) طُلب التمديد حتى ١ شباط/فبراير ٢٠١٦.

(ب) الدول الأطراف التي قبلت إجراء اللجنة المبسط لتقديم التقارير الذي تُعتبر بموجبه قوائم المسائل المرسلة قبل تقديم التقارير والمعتمدة من اللجنة، هي والردود الخطية على قوائم المسائل السابقة لتقديم التقارير، على أنها التقارير الأولية أو التقارير الدورية بموجب المادة ٧٣(ب) من الاتفاقية. ويجوز للجنة أيضاً أن تعتمد قوائم مسائل سابقة لتقديم التقارير عندما تقرر استعراض تنفيذ الاتفاقية في ظل عدم وجود تقرير، بموجب المادة ٣١ مكرراً من نظامها الداخلي.



* 1 8 0 8 8 8 2 *

GE.18-08882